



قرار من وزير الصناعة مؤرخ في 15 جانفي 2013 يتعلق بتأسيس رخصة بحث عن المواد المعدنية من المجموعة الخامسة بالمكان الذي يعرف بـ "سراورتان" بولاية الكاف.

العودة للبحث

تفاصيل النص	معلومات عن الرائد الرسمي
• طبيعة النص : قرار • سنة النص : 2013 • تاريخ النص : 2013/01/15 • المصدر : وزارة الصناعة	• سنة الرائد : 2013 • عدد الرائد : 012 • تاريخ الرائد : 2013/02/08
 تحميل النسخة العربية لهذا النصّ في شكل PDF	 تحميل النسخة العربية من النص الكامل لهذا الرائد الرسمي في شكل PDF

النص الكامل

English

Français

العربية

قرار من وزير الصناعة مؤرخ في 15 جانفي 2013 يتعلق بتأسيس رخصة بحث عن المواد المعدنية من المجموعة الخامسة بالمكان الذي يعرف بـ "سراورتان" بولاية الكاف، إن وزير الصناعة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، وعلى مجلة المناجم الصادرة بمقتضى القانون عدد 30 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أبريل 2003، وعلى الأمر عدد 1725 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 والمتعلق بضبط الإحداثيات الجغرافية وأرقام علامات زوايا المحيطات الأولية المكونة للسندات المنجمية، وعلى الأمر عدد 1726 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 والمتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية للمناجم وطرق سيرها، وعلى قرار وزير المالية والصناعة والطاقة المؤرخ في

16 ديسمبر 2003 والمتعلق بضبط المعلوم القار المستوجب بعنوان تأسيس السندات المنجمية وتجديدها، وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة المؤرخ في أول مارس 2004 والمتعلق بضبط طرق إيداع مطالب السندات المنجمية، وعلى المطلب المقدم في 7 مارس 2012 إلى الإدارة العامة للمناجم والذي التمسست بمقتضاه شركة دراسات استغلال فسفاط سراورتان منحها رخصة بحث عن المواد المعدنية من المجموعة الخامسة كاتنة بولاية الكاف بالمكان الذي يعرف بـ "سراورتان" حسب خريطتي إية - القصور وعين الكسيبة بمقياس 1/50.000، وعلى الرأي بالموافقة الذي أبدته اللجنة الاستشارية للمناجم خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 2 جوان 2012، وعلى تقرير المدير العام للمناجم،

قرّر ما يأتي :

الفصل الأول - يرخص لشركة دراسات استغلال فسفاط سراورتان المعين محل التخابر معها، بـ 9، نهج المملكة العربية السعودية، 1002 تونس البلقدير، بالقيام بأشغال البحث عن المواد المعدنية من المجموعة الخامسة بالمكان الذي يعرف بـ "سراورتان" بولاية الكاف،

وتستند رخصة البحث المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، وتخضع هذه الرخصة لأحكام مجلة المناجم مع حفظ حقوق الغير المكتسبة بصفة قانونية، وتكون هذه الرخصة من 9 محيطات أولية متلاصقة أي

ما يعادل 36 كيلومترا مربعا وتحدد بالزوايا وأرقام المراجع المدرجة بالجدول التالي وذلك طبقا للأمر المشار إليه أعلاه عدد 1725 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 :

الزوايا أرقام المراجع

1 212.684

2 218.684

3 218.678

4 212.678

1 212.684

الفصل 2 - يتعين على شركة دراسات استغلال فسفاط سراورتان، خلال مدة صلوحيّة رخصة البحث المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القرار، إنجاز البرنامج الأدنى لأشغال البحث الذي تعهدت به والمقدر تكلفته الجمليّة بمبلغ قيمته عشرة مليون دينار،

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية،

تونس في 15 جانفي 2013،

وزير الصناعة

محمد الأمين الشخاري

اطلع عليه

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

الطباعة

تحميل

-  تحميل النسخة العربية لهذا النصّ في شكل PDF
-  تحميل النسخة الفرنسية لهذا النصّ في شكل PDF
-  تحميل النسخة الإنجليزية لهذا النص في شكل PDF

-  تحميل النسخة العربية من النص الكامل لهذا الرائد الرسمي في شكل PDF
-  تحميل النسخة الفرنسية من النص الكامل لهذا الرائد الرسمي في شكل PDF
-  تحميل النسخة الانجليزية من النص الكامل لهذا الرائد الرسمي في شكل PDF